

## مللقى الأبحر

@ 203 @ ولا يجوز مس ذلك وإن ° أمن ° إن كانت شابة ويجوز إن عجوزاً لا تشتهى أو هو شيخ  
يأمن على نفسه وعليها . ويجوز النظر والمس مع خوف الشهوة عند إرادة الشراء أو النكاح